

## وزارة الإسكان والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٢٦٣ لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٠١٣/٦/٩

بتعدل بعض أحكام القرار الوزاري رقم ٩٨ لسنة ٢٠٠٨  
واعتماد تخطيط وتقسيم المرحلتين الثالثة والرابعة  
من مشروع شركة المدينة المنورة للتعهير والاستثمار العقاري  
على قطعة الأرض رقم (٤/ب) بالمنطقة المحصورة بين طريقى الفيوم - الواحات  
بمدينة السادس من أكتوبر

## وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

### ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛  
وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة  
المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٠ لسنة ٢٠١٢ بتشكيل مجلس الوزراء؛  
وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد  
والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة  
طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛  
وعلى القرار الوزاري رقم (٩٨) بتاريخ ٢٠٠٨/٣/١٢ باعتماد تخطيط وتقسيم  
الجزء الذي تم التعاقد عليه بالبيع لشركة المدينة المنورة للتعهير والاستثمار العقاري  
مساحة ٤ فدان أي ما يعادل ١٨٩١٢ م٢ ضمن مسطح أكبر مساحته ١٨ فداناً  
أي ما يعادل ٧٥٦٤٨ م٢ وذلك لإقامة مشروع سكني «بنسبة (٣٩,٥٤٪)»  
لبناء وحدات الإسكان القومي (٦١,٤٥٪) إسكان حر» على قطعة الأرض رقم (٤/ب)  
المنطقة المحصورة بين طريقى (الفيوم - الواحات) بمدينة ٦ أكتوبر؛

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/١٠ بين الهيئة وشركة المدينة المنورة للتعهير والاستثمار العقاري بشأن بيع جزء من قطعة الأرض الفضاء رقم (٤ ب) بمساحة ٥،٤ فدان كمرحلة أولى ضمن مساحة ١٨ فداناً المخصصة للشركة بالمنطقة المحصورة بين طريقى (الفيوم - الواحات) بمدينة ٦ أكتوبر :

وعلى ملحق عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٠٩/١١/٢ بين الهيئة وشركة المدينة المنورة للتعهير والاستثمار العقاري بشأن بيع جزء من قطعة الأرض الفضاء رقم (٤ ب) بمساحة ٥،٤ فدان كمرحلة ثانية بالإضافة إلى ٤،٥ فدان سبق بيعها للشركة وهاتان المساحتان جزء من قطعة الأرض البالغ مساحتها ١٨ فداناً والسابق الموافقة على حجزها للشركة بمدينة ٦ أكتوبر :

وعلى موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١١/٩/١٤ بالجلسة رقم (٢٧) على مقترنات مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بضوابط استمرار التعامل على أراضى المشروع القومى للإسكان بدليلاً عن سحب الأراضى بمنح الجمعيات والنقابات والشركات مهلة نهائية ٢٤ شهراً تنتهى فى ٢٠١٣/٩/٣ لاستكمال تنفيذ مشروعاتها ، وأنه لا يتم تسليم المساحات المتبقية إلا فى حدود ما يمكن إقام تنفيذ عليه خلال المهلة المقررة وبما لا يجاوز المائة فدان من المساحة المخصصة إذا كانت تزيد عن ذلك :

وعلى محضر الاستلام المؤرخ ٢٠١١/١٠/٣٠ المتضمن استلام الشركة سالفه البيان المراحلتين (الثالثة والرابعة) لتكون المساحة الإجمالية للمشروع ٢٧٥٦٤٨م<sup>٢</sup> (فقط خمسة وسبعين ألفاً وستمائة وثمانية وأربعون متراً مربعاً لا غير) لقطعة الأرض المخصصة للشركة بمدينة ٦ أكتوبر :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس هيئة مستشارى مجلس الوزراء رقم (٢٠٥٨٧ - ٣) بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢٢ والمتتوى بموافقة مجلس الوزراء على مد مهلة للشركات والنقابات والجمعيات للاستلام والتعاقد للأراضى المتبقية المخصصة لإقامة وحدات إسكان حر داخل المشروع القومى للإسكان (٢٠١١-٢٠٠٥) والتى لم يسبق تسليمها أو التعاقد عليها :

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٧٩٦٧) بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢٩ بخصوص موافقة مجلس الوزراء بجلسته رقم (١١) بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢١ على مقترنات مجلس إدارة الهيئة بجلساته رقم (٦٤) بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٢١ بشأن ما يتخد من إجراءات للتسليم والتعاقد بجميع المساحات المتبقية لأراضى المشروع القومى للإسكان بالمدن الجديدة (قومى + حر) :

وعلى كتاب السيد المستشار القانوني للهيئة رقم (٥٢٥) بتاريخ ٢٠١٣/١٣٠ والنتهي بالرأى إلى أنه يتعين استكمال إجراءات التعاقد على الأراضى التى تم استلامها فى ضوء ما ورد بالبند رقم (٣) :

وعلى ملحق عقدي البيع الابتدائين المؤرخين ٢٠٠٧/١٠/١٠ ، ٢٠٠٩/١١/٢ ، ٢٠٠٩/١١/٢٨ بين الهيئة والشركة سالفة الذكر بشأن بيع مساحة ٢٣٧٨٤٨م<sup>٢</sup> ، أى ما يعادل ١٠٩ فدان بالإضافة إلى المساحتين بالعقدين السابقين وجميعها هي كامل قطعة الأرض البالغ مساحتها ٢٧٥٦٤٨م<sup>٢</sup> لإقامة مشروع سكنى بنسبة (٣٩٪) إسكان قومى ، (٤٥٪) إسكان حر :

وعلى كتاب شركة المدينة المنورة للتعمير والاستثمار العقارى الوارد برقم (٢٧٠٤) بتاريخ ٢٠١٣/٣/٢ بشأن طلب اعتماد تعديل المخطط العام لمشروع الشركة والمرفق طيه تعهدات الشركة بأن تكون منطقة الخدمات لخدمة قاطنى / مالكى المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسيير المنطقة بواسطة اللجان المختصة بالهيئة ، وأنه في حالة تضرر أحد مالكى أو قاطنى وحدات المشروع من أي تعديلات بالمخطط العام أو التفصيلي تعتبر هذه التعديلات لاغية وكأن لم تكن ، وعدم قيام الشركة بالبيع أو التصرف في الوحدات بمنطقة التعديل وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك تعتبر هذه التعديلات لاغية وكأن لم تكن :

وعلى كتاب شركة المدينة المنورة للتعمير والاستثمار العقارى رقم (٣٣٩٧) بتاريخ ٢٠١٣/٣/٢٠ مرفق به عدد (٧) لوحات من مخطط المشروع لاعتماد تعديله ويدراسته اللوحات تبين أن التعديل عبارة عن تعديل في نموذج الإسكان الحر وتعديل ارتفاع بعض نماذج الإسكانى القومى ضمن الاشتراطات البنائية للمشروع وهذه التعديلات لا تقتضى تحصيل علاوة وفي إطار الاشتراطات التخطيطية والبنائية للإسكان القومى :

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم (٨٨٧٥) بتاريخ ٢٠١٣/٤/١٧ بشأن موقف قطعة الأرض المذكورة وبالدراسة تبين وجود اختلاف في إجمالي مساحة أرض المشروع عن المخطط المعتمد تقدر بـ ٢٤م<sup>٢</sup> لتصبح المساحة طبقاً للاستلام ٢٧٥٦٧٢م<sup>٢</sup> في حين أن المساحة طبقاً للمخطط ٢٧٥٦٤٨م<sup>٢</sup> وذلك طبقاً للمساحة الإجمالية التي تضمنها القرار الوزارى رقم ٩٨ لسنة ٢٠٠٨ وقد انتهى الكتاب بضرورة تسوية الموقف النهائي للشركة :

وعلى فاكس جهاز مدينة ٦ أكتوبر والمتضمن أن إجمالي المساحة الإجمالية النهائية لأرض المشروع ٢٧٥٦٤٨م<sup>٢</sup> وأرفق محضر الاستلام بعد التعديل : وعلى ما انتهى إليه قطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة السادس من أكتوبر من مراجعة المستندات ورسومات المخطط العام المقدمة من شركة المدينة المنورة للتعهير والاستثمار العقاري لاعتماد تخطيط وتقسيم المراحلتين (الثالثة والرابعة) ضمن المشروع القومي للإسكان (بنسبة ٣٩٪، ٥٤٪) إسكان قومى ، «٦١٪، ٤٥٪» إسكان حر) بمساحة ٣٧٨٢٤م<sup>٢</sup> وتعديل المخطط العام لمشروع الشركة سالفة الذكر على مساحة ١٨ فداناً المخصصة لها بمدينة ٦ أكتوبر :

وعلى مذكرة السيد المهندس مساعد نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٣/٤/٢٩ بشأن الموافقة من الناحية الفنية على الرسومات المقدمة للمراحل المتبقية وتعديل المخطط العام لمشروع شركة المدينة المنورة للتعهير والاستثمار العقاري لإقامة وحدات سكنية ضمن المشروع القومي للإسكان (بنسبة ٣٩٪، ٥٤٪) إسكان قومى ، «٦١٪، ٤٥٪» إسكان حر) وطلب استصدار القرار الوزارى المعروض :

### قرار :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم المراحل المتبقية (الثالثة والرابعة) بمساحة ٣٧٨٢٤م<sup>٢</sup> (فقط سبعة وثلاثون ألفاً وثمانمائة وأربعة وعشرين متراً مربعاً لا غير) وتعديل المخطط العام لمشروع شركة المدينة المنورة للتعهير والاستثمار العقاري ضمن مساحة ١٨ فداناً أى ما يعادل ٢٧٥٦٤٨م<sup>٢</sup> (فقط خمسة وسبعين ألفاً وستمائة وثمانية وأربعون متراً مربعاً لا غير) لإقامة مشروع سكنى (بنسبة ٣٩٪، ٥٤٪) إسكان قومى ، «٦١٪، ٤٥٪» إسكان حر بمدينة ٦ أكتوبر ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة وقائمة الشروط المرفقة الخاصة بالمشروع والعقود المبرمة بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/١٠ ، ٢٠٠٩/١١/٢ ، ٢٠١٣/٢/٢٨ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**ماده ٢ -** تلتزم شركة المدينة المنورة للتعهير والاستثمار العقاري بعدم البدء في تسويق العقارات إلا بعد اكتمال الإنشاءات بالكامل ويعظر على الشركة الإعلان عن حجز أو بيع وحدات المشروع القومى للإسكان إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي جميع الأحوال لا يحق للشركة الإعلان عن بيع قطع الأرضى فقط دون إقامة وحدات سكنية داخل القطع ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**ماده ٣ -** تلتزم الشركة بإنهاء تنفيذ الأعمال على إجمالي مساحة المشروع وفقاً للتيسيرات المنوحة من مجلس الوزراء وفي حالة عدم التزامها بذلك يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**ماده ٤ -** تقوم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم عن المساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**ماده ٥ -** تلتزم الشركة بالتعهدات المقدمة منها بتاريخ ٢٠١٢/٢/٣ وفي حالة عدم التزامها بذلك يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**ماده ٦ -** تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً للأحكام التي تضمنها قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية المشار إليه .

**ماده ٧ -** ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

رئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ.د.م/ طارق وفيق

## الشروط المرفقة

بالقرار الوزاري الصادر

لشركة المدينة المنورة للتعهير والاستثمار العقاري

المخصص لها قطعة أرض رقم (٤/٤)

بالمقاطعة الخصوصية بين طريقى الفيوم والواحات بمدينة ٦ أكتوبر

### مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٧٥٦٤٨م<sup>٢</sup> ، أي ما يعادل ١٨,٠١ فدان .

مساحة مرحلة الاعتماد (الجزء محل التعاقد) ٣٧٨٢٤م<sup>٢</sup> ، أي ما يعادل ١,٩ فدان .

### مكونات المشروع :

#### (١) على مستوى كامل المشروع :

##### ١ - الأراضي المخصصة للإسكان :

تبلغ الأراضي المخصصة للإسكان القومي ١٦١٩٣,٩٢م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٣,٨٦ فدان ، وتمثل نسبة (٤١,٤٪) من إجمالي مساحة الأرض .

تبلغ الأراضي المخصصة للإسكان الاستثماري ١٧١٠٠م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٠,٧٤ فدان ، وتمثل نسبة (٦١,٦٢٪) من إجمالي مساحة الأرض .

٢ - الأراضي المخصصة للخدمات بمساحة ٥٩,٥٠م<sup>٢</sup> ، أي ما يعادل ١,٩٥ فدان ، وتمثل نسبة (١٠,٨٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - الأراضي المخصصة للطرق الداخلية ومرات المشاة والمناطق المفتوحة وانتظار السيارات بمساحة ٤٣١٤٨م<sup>٢</sup> ، أي ما يعادل ٠,٥٧ فدان ، وتمثل نسبة (٤١,٦٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٤٩,٤٩م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٠,٦٣ فدان ، وتمثل نسبة (٣,٥٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

**الأراضي المخصصة للإسكان :**

تبلغ الأراضي المخصصة للإسكان القومي ١٦١٩٣,٩٢ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٣,٨٦ فدان ، وتمثل نسبة (٤,٢١٪) من إجمالي مساحة الأرض .  
 تبلغ الأراضي المخصصة للإسكان الاستثماري ١٧١٠٠ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٠,٧٤ فدان ، وتمثل نسبة (٢٢,٦١٪) من إجمالي مساحة الأرض .

**جدول النماذج المعمارية للإسكان القومي:**

النماذج	تكرار النموذج	مسطح النموذج م <sup>٢</sup> (F.P.)	عدد الوحدات السكنية بالنموذج	الارتفاع	إجمالي مسطح النموذج م <sup>٢</sup> (F.P.)	إجمالي عدد الوحدات بالنموذج
A	١٦	٢٩٧,٥٦	٢٤	أرضي + خمسة أدوار	٤٧٦٠,٩٦	٣٨٤
B	١٢	٢٧٨	٢٤	أرضي + خمسة أدوار	٣٣٣٦	٢٨٨
				الإجمالي	٨٠٩٦,٩٦	٦٧٢

**جدول النماذج المعمارية للإسكان الحر :**

النماذج	تكرار النموذج	مسطح النموذج م <sup>٢</sup> (F.P.)	عدد الوحدات السكنية بالنموذج	الارتفاع	إجمالي مسطح النموذج م <sup>٢</sup> (F.P.)	إجمالي عدد الوحدات بالنموذج
F	٦	٤٦٥	١٦	بدروم + أرضي + ثلاثة أدوار	٢٧٩٠	٩٦
F ١	١	٤٦٥	١٢	أرضي + ثلاثة أدوار «الدور الأرضي جراج»	٤٦٥	١٢
G	٦	٥٦٠	١٦	بدروم + أرضي + ثلاثة أدوار	٣٣٦٠	٩٦
G ١	١	٥٦٠	١٢	أرضي + ثلاثة أدوار «الدور الأرضي جراج»	٥٦٠	١٢
H	١	٥٢٠	١٢	أرضي + ثلاثة أدوار «الدور الأرضي جراج»	٥٢٠	١٢
				الإجمالي	٧٦٩٥	٢٢٨

### مساحة منطقة الخدمات:

الأراضي المخصصة للخدمات بمساحة ٨٢٥,٥٩م<sup>٢</sup> ، أي ما يعادل ١,٩٥ فدان ، وتمثل نسبة (٨٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وهي مقسمة كالتالي :

القطعة	النشاط	المساحة م <sup>٢</sup>	النسبة البنائية (F.P)	عدد الأدوار	الردهة
أ	تجاري	١١٤٧,٨٦	% ٣٠	بدروم + أرضي + دورين	٦م من جميع الاتجاهات
ب	تجاري	٧٥٧,٧٣	% ٣٠	بدروم + أرضي + دورين	٦م من جميع الاتجاهات
	إجمالي	٨٢٥,٥٩			

يراعى أن تكون الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطريق الخارجى وفى حالة التخدام من الطريق الخارجى أو استثمارها من غير قاطنى المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات بواقع (سيارة / ٥٠م<sup>٢</sup>) من المبانى المغلقة وبما لا يتعارض مع الكود المصرى .

### (ب) على مستوى مرحلة الاعتماد :

١ - الأرضى المخصصة للإسكان الاستثمارى بمساحة ١٧١٠٠م<sup>٢</sup> ، أي ما يعادل ٤ فدان ، وتمثل نسبة (٤٥,٢١٪) من إجمالي مساحة المرحلة .

٢ - تبلغ مساحة الخدمات ٧٥٧,٧٣م<sup>٢</sup> ، أي ما يعادل ١,٦٨ فدان ، وتمثل (١٨,٦٦٪) من إجمالي مساحة المرحلة .

٣ - الأرضى المخصصة للطرق الداخلية ومرات المشاة والمناطق المفتوحة وانتظار السيارات بمساحة ١١٠٦,٧٨م<sup>٢</sup> ، أي ما يعادل ٢,٦٣ فدان ، وتمثل نسبة (٢٩,١٪) من إجمالي مساحة المرحلة .

٤ - الأرضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٤٩,٤٩م<sup>٢</sup> ، أي ما يعادل ٠,٦٣ فدان ، وتمثل نسبة (٠٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

## أولاً - المساحة المخصصة للإسكان بمنطقة الاعتماد :

الأراضي المخصصة للإسكان الاستثماري بمساحة ١٧١٠٠ م٢ ، أي ما يعادل ٧ .٤ فدان ، وتمثل نسبة (٤٥,٢١٪) من إجمالي مساحة المرحلة .

## جدول النماذج المعمارية للإسكان الحر :

النماذج النحوذ (F.P.)	مسطح النحوذ م٢	الارتفاع	عدد الوحدات السكنية بالمتوذج	مسطح النحوذ م٢	تكرار النحوذ (F.P.)	النحوذ النحوذ م٢
٩٦	٢٧٩٠	بدروم + أرضي + ثلاثة أدوار	١٦	٤٦٥	٦	F
١٢	٤٦٥	أرضي + ثلاثة أدوار «الدور الأرضي جراج»	١٢	٤٦٥	١	F ١
٩٦	٣٣٦٠	بدروم + أرضي + ثلاثة أدوار	١٦	٥٦٠	٦	G
١٢	٥٦٠	أرضي + ثلاثة أدوار «الدور الأرضي جراج»	١٢	٥٦٠	١	G ١
١٢	٥٢٠	أرضي + ثلاثة أدوار «الدور الأرضي جراج»	١٢	٥٢٠	١	H
٢٢٨	٧٦٩٥	الإجمالي				

## ثانياً - المساحة المخصصة للخدمات بمنطقة الاعتماد :

تبلغ مساحة الخدمات ٧٣,٥٧ م٢ ، أي ما يعادل ١,٦٨ فدان ، وتمثل (١٨,٦٦٪) من إجمالي مساحة المرحلة .

القطعة النشاط	المساحة م٢	النسبة البنائية (F.P.)	عدد الأدوار	الردد
ب تجاري	٧٣,٥٧	٣٪	بدروم + أرضي + دورين	٦م من جميع الاتجاهات

يراعى أن تكون الخدمات خدمة المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطريق الخارجى وفي حالة التخدام من الطريق الخارجى أو استثمارها من غير قاطنى المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات بواقع (سيارة / ٥٠ م٢) من المبنى المغلقة وبها لا يتعارض مع الكود المصرى .

**(ج) الاشتراطات البنائية للإسكان :****اولاً - اشتراطات الإسكان القومي :****النسبة البنائية :**

لا تزيد النسبة البنائية للإسكان القومي عن (٥٠٪) من المساحة المخصصة للإسكان القومي .

**الردود :**

يتم ترك مسافة لا تقل عن ١٠ م بين واجهات العمارت السكنية .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٨ م بين حد المبني السكني وأرض الخدمات .

لا تقل المسافة بين عمارت الإسكان وحد أرض الجار عن ٦ م .

بالنسبة للعمارات التي على شوارع خارجية يكون الردود ٤ م من بعد الرصيف ،

و٢ م بالنسبة للشوارع الداخلية .

**مساحة الوحدة السكنية :** لا تزيد عن ٦٣ م<sup>٢</sup> صاف شاملة الحوائط ولا يحمل عليها

مسطح السلالم الخارجية أو المناور ويتم احتساب البلకونات بنصف مسطحها .

**الكتافة السكانية :** لا تزيد عن ٢٤ شخصاً / فدان .

**أماكن انتظار السيارات :** يتم توفير أماكن انتظار سيارات بحد أدنى (٧٠٪)

من عدد الوحدات .

**الارتفاع :** يبلغ أقصى ارتفاع مسموح به أرضي + ٥ أدوار .

تلتزم شركة المدينة المنورة للتعمير والاستثمار العقاري بقيود الارتفاع المفروضة

من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المسموح بها للمشروع .

**ثانياً - اشتراطات الإسكان الاستثماري :****النسبة البنائية :**

لا تزيد النسبة البنائية للإسكان الاستثماري عن (٤٥٪) من المساحة المخصصة

للإسكان الاستثماري .

الرددود :

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٨ م بين واجهات العمارت السكنية وفي حالة عدم وجود فتحات يمكن أن تقل إلى ٦ م .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٨ م بين حد المبني السكنى وأرض الخدمات .  
لا تقل المسافة بين عمارت الإسكان وحد أرض الجار عن ٦ م .

بالنسبة للعمارات التي على شوارع خارجية يكون الرددود ٤ م من بعد الرصيف ،  
و ٢ م بالنسبة للشوارع الرئيسية .

**مساحة الوحدة السكنية :** يتم الالتزام بأن يكون مساحة نصف عدد الوحدات ١٠٠ م<sup>٢</sup>  
صافٍ فأقل والنصف الآخر لا يزيد عن ١٢٠ م<sup>٢</sup> شاملًا الحوائط ولا يحمل عليها مسطح  
السلالم الخارجية أو المناور ويتم احتساب البلكونات بنصف مساحتها .

**الكثافة السكنية :** لا تزيد عن ١٢٠ شخصاً / فدان .

**أماكن انتظار السيارات :** يتم توفير أماكن انتظار سيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية .

**الارتفاع :** يبلغ أقصى ارتفاع مسموح به أرضي + ٣ أدوار .

تلزمه شركة المدينة المنورة للتعمير والاستثمار العقاري بقيود الارتفاع المفروضة  
من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المسموح بها للمشروع .

مفوض عن الشركة

محمد عبد الغفار جاد الملاح

### الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمباني السكنية «عمارات الإسكان القومى (أرضى + ٥ أدوار متكررة) ، وعمارات الإسكان الحر (أرضى + ٣ أدوار متكررة)» كما يسمح بإقامة بدور مسئولة جهاز مدينة السادس من أكتوبر عن توصيل المرافق لدور البدروم .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية ) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٤ - غرف الأسطح بالمباني السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والمخازن والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصحح بها ، على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المسروق بينها بالدور الأرضي ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٥ - تتولى شركة المدينة المنورة للتعمير والاستثمار العقاري على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هنا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدرات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - تتولى شركة المدينة المنورة للتعمير والاستثمار العقاري على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لمرات المشاة وتنفيذ الbridgors والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٨ - تلتزم الشركة بالسماح لهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥، ٦، ٧) .
- ١١ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة و بما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المعمول بها بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .
- ١٢ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٣ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية بالمناطق المخصصة للإسكان الحر : (٧، ٠ سيارة / وحدة سكنية) للإسكان القومى ، أما بالنسبة للخدمات يتم توفير مواقف انتظار سيارات بواقع (سيارة/ ٥٠م<sup>٢</sup>) من المبانى المغلقة وطبقاً للكود المصرى .
- ١٤ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

( طرف ثانٍ )

( طرف أول )

( إمضاء )

مفوض عن الشركة

محمد عبد الغفار جاد الملاح